الحجـة على أهل المدينة

ان يكون اربع اربع لان الثلاث لها ولا شك فيها ولكنا نقول اذا جاء الحديث عن رسول ا صلى ا عليه وسلم فاختلف الرواة ظننا برسول ا صلى ا عليه واله وسلم الذي هو اهنى واهدى وما حق المتزوجة والاخرى بالحرمة الا سواء وما نرى ان رسول ا صلى ا